رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

5071 - حكم من لم تصم رمضانين بسبب النفاس والحمل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا امرأة مسلمة منذ سنتين لم اصم شهر رمضان في السنة الاولى لانني كنت في ايام النفاس وفي السنة الثانية كنت حامل ومريضة. ونصحني الدكتور بعدم الصيام. وانا لم اقض هذه الايام ولم اخرج بدلا من - 00:00:00

مال هل يقبل الله توبتي؟ وما الحكم في هذه الحالة؟ افيدوني افادكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين. والصلاة والسلام على عبده ورسوله وخير به من خلقه وامينه على وحيه نبينا وامامنا وسيدنا محمد ابن عبد الله وعلى اله واصحابه ومن سلك سبيله واهتدى بهداه - 00:00:19

دعوا الى يوم الدين اما بعد ايها الاخت في الله السائلة لا شيء عليه والحمد لله ما دمت انما اخذت الصيام لاجل المرأة النفاس والحمل فعليك ان تصومي. ما افطرتي من السنتين والحمد لله. ان كنت تساهلتي - 00:00:46

لهذا واكثرت القضاء من غير عذر بعد الظهور من النفاس فعليك ان تطعمي عن كل يوم مسكين زيادة هذا هو الذي افتى به جمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فتصوم الايام التي عليك وتطعمي عن كل مسكين اما ان كنت معذورة في المدة كلها - 00:01:06

اولا من نفاس وثانيا بالحمل وليس هناك مدة بينهما حصل فيها قدرة على القضاء فانك تقضيها فقط وليس عليك اطعام وتصومين الايام التي عليك والحمد لله وليس عليك اطعام ولا حرج ان تصوميها متتابعة او متفرقة - 00:01:26

اما ان كنت تساهلتي ولم تصومي وانت تستطيعين الصوم فانك عليك التوبة الى الله مع ذلك والاستغفار وعليك الصيام وعليك اطعام عن كل يوم كيلو ونص عن كل يوم للفقراء والمساكين يعني مئة تمر او من الارز او من الحنطة من قوت البلد - 00:01:46

لو جمعت كلها ودفعت الى مسكين واحد او اثنين او ثلاثة كفى ذلك والحمد لله. احسن الله اليكم - 00:02:06